الفقيهُ العالِم[1] " سعيد بن المسيب "

السِّيْمْيَا

هي مِن السِّحْر والزُّجاج[2]

التي هي مِن السِّحْر[3]

الشِّيْن

الشَّادَرْوَان

الذي يُرْبَطُ فيه أسْتار الكعبة[4]

الشَّاعر

قد يأتي بكلامٍ منظومٍ يُحَرِّكُ به النُّفُوس[5]

الشَّافِع

هو الذي يَشْفَعُ السَّائل ، فَيَطْلُب له ما يَطْلُب مِن المسؤول المَدْعُو المَشْفُوع لَهُ[6]

---

[1] مجموع الفتاوى ، ١٧/ ٢٢٧ .

[2] جامع المسائل ، ٩ / ٤٩٠ .

[3] مجموع الفتاوى ، ٢٩ / ٣٨٥ ، ثم قال رحمه الله :" كثيراً ما تَقْتَرِنُ بالكيمياء ، وَمَعْلُومٌ بِالِاضْطِرَارِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ أَنَّ السِّحْرَ مِنْ أَعْظَمِ الْمُحَرَّمَاتِ فَإِذَا كَانَتْ الْكِيمْيَاءُ تُقْرَنُ بِهِ كَثِيرًا وَلَا تَقْتَرِنُ بِأَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ: عُلِمَ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ؛ بَلْ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ .."، ٢٩/ ٣٨٩ .

[4] مجموع الفتاوى ، ٢٦ / ١٢١ .

[5] مجموع الفتاوى ، ١٢ / ١٨ .

[6] مجموع الفتاوى ، ١/ ٢٤٢ .

الشَّاقَة

التي تَشُقُّ ثِيابها عند المُصيبة[1]

التي تَشُقُّ ثِيابها[2]

الشَّاهد

ما نَشْهَدُهُ بحواسنا الظاهرة أو الظاهرة والباطنة[3]

المُبَيِّنُ لِمَا يَشْهَدُ به[4] " الزَّجَّاج "

الشَّاة الهَتْمَاء

التي سَقَطَ بعض أسْنانها[5]

الشَّجَاعَة

هي ثَباتُ القلْبِ وقوته ، وقُوةُ الإِقْدَامِ على العَدو ، والبُعْد عن الجَزَع والخَوْف[6]

اعْتِدالُ قُوة الغضب[7]

---

[1] جامع المسائل ، ٤ / ١٤٩ .

[2] منهاج السنة النبوية ، ٤ / ٥٥١ .
[3] بيان تَلْبيس الجَهميَّة في تأسيس بدَعِهم الكَلامية ، ١/ ٧١٥ .
[4] مجموع الفتاوى ، ١٦ / ٤٦٥ .
[5] مجموع الفتاوى ، ٢٦/ ٣٠٨ ، والفتاوى الكبرى ، ٢ / ٥٤٧ ، والمُسْتَدْرَكُ على مجموع الفتاوى ، ٣ / ٢٠١ .

[6] جامع المسائل ، ٣ / ٢٤٩ .
[7] الصَّفَدِيَّة ، ٢ / ٢٤٩ .

هي قُوَّة القَلْب وثباته[1]

هي كمالُ القُوَّة الغَضَبيَّة[2]

الشُّح

هو شِدَّةُ حِرْص النَّفْس[3]

شِدَّةُ الحِرْص التي تُوجِبُ البُخل والظلم ، وهو مَنْعُ الخير وكَراهته[4]

ضِيْقُ النَّفْس وعدم إرادتِها وكراهتها للخير على الغير[5]

شِدَةُ المَنْع التي تَقومُ في النَّفْس[6]

هو أن لا يأخُذُ شيئاً مِمَّا نَهاهُ اللهُ عنه ، ولا يَمْنَعُ شيئاً أمَرَهُ اللهُ بأدائِهِ[7]

أنْ يَظُنَّ بمالِهِ ومَعروفه[8] " نَقلَه الخَطَّابي عن بعضهم "

أن يَشُحَّ بمعروفِ غيره على غيره[9] نقلَه الخطَّابي "

البُخْلُ وَمَنْعُ الفَضْلِ مِن المال[10]" محمد بن جرير الطَّبَري "

---

[1] الاستقامة ، ٢/ ٢٧١ .

[2] جامع المسائل ، ٨ / ٩٧ ، ثم قال رحمه الله تعالى :" وكمالُ الشجاعة هو الحِلْم ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم :" ليس الشديدُ بالصُّرَعَةِ ، وإنّما الشَّديد الذي يَمْلِكُ نَفْسَه عند الغضب ".

[3] الاستقامة ، ٢/ ٢٤٤، ومجموع الفتاوى ، ٢٨ / ١٤٤ ، و جامع المسائل ، ١ / ٥١ .

[4] مجموع الفتاوى ، ١٤/ ٤٨٠ ، ٢٨ / ٤٥٨ .

[5] مجموع الفتاوى ، ١٨ / ٣٣٤ .

[6] مجموع الفتاوى ، ١٨ / ٣٣٣ .

[7] مجموع الفتاوى ، ١٠ / ٥٨٩ .

[8] مجموع الفتاوى ، ١٠ / ٥٩١ .

[9] مجموع الفتاوى ، ١٠ / ٥٩١ .

[10] مجموع الفتاوى ، ١٠ / ٥٩٠ .

وقد رَدَّ عليه رحمهما الله ، فقال رحمه الله : " وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: {إيَّاكُمْ وَالشُّحَّ. فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا ، وَأَمَرَهُمْ بِالظُّلْمِ فَظَلَمُوا ، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا} . فَبَيَّنَ أَنَّ الشُّحَّ يَأْمُرُ بِالْبُخْلِ وَالظُّلْمِ وَالْقَطِيعَةِ. " فَالْبُخْلُ " مَنْعُ

الشَّحيح

الذي لا يُحِبُّ فِعل الخير ، والذي يَضُرُّ نَفسَهُ ، ويَكْرَهُ النِّعْمة على غيره[1]

شَرَائِطُ الصلاة

ما يَجِبُ لَها قبْلَها ، ويَسْتَمِرُّ حكمه إلى انْقِضائِها[2]

مَنْفَعَةِ النَّاسِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ وَ " الظُّلْمُ " هُوَ الِاعْتِدَاءُ عَلَيْهِمْ. فَالْأَوَّلُ هُوَ التَّفْرِيطُ فِيمَا يَجِبُ فَيَكُونُ قَدْ فَرَّطَ فِيمَا يَجِبُ وَاعْتَدَى عَلَيْهِمْ بِفِعْلِ مَا يُحَرَّمُ وَخَصَّ قَطِيعَةَ الرَّحِمِ بِالذِّكْرِ إعْظَامًا لَهَا؛ لِأَنَّهَا تَدْخُلُ فِي الْأَمْرَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ قَبْلَهَا ..
وَابْنُ مَسْعُودٍ جَعَلَ الْبُخْلَ خَارِجًا عَنْ الشُّحِّ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ الشُّحَّ يَأْمُرُ بِالْبُخْلِ. وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ: " الشُّحُّ وَالْبُخْلُ " سَوَاءٌ. كَمَا قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: الشُّحُّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ هُوَ الْبُخْلُ وَمَنْعُ الْفَضْلِ مِنْ الْمَالِ. وَلَيْسَ كَمَا قَالَ بَلْ مَا قَالَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنُ مَسْعُودٍ أَحَقّ أَنْ يُتَّبَعَ فَإِنَّ " الْبَخِيلَ " قَدْ يَبْخَلُ بِالْمَالِ مَحَبَّةً لِمَا يَحْصُلُ لَهُ بِهِ مِنْ اللَّذَّةِ وَالتَّنَعُّمِ وَقَدْ لَا يَكُونُ مُتَلَذِّذًا بِهِ وَلَا مُتَنَعِّمًا بَلْ نَفْسُهُ تَضِيقُ عَنْ إنْفَاقِهِ وَتَكْرَهُ ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ يَكْرَهُ أَنْ يَنْفَعَ نَفْسَهُ مِنْهُ مَعَ كَثْرَةِ مَالِهِ وَهَذَا قَدْ يَكُونُ مَعَ الْتِذَاذِهِ بِجَمْعِ الْمَالِ وَمَحَبَّتِهِ لِرُؤْيَتِهِ وَقَدْ لَا يَكُونُ هُنَاكَ لَذَّةٌ أَصْلًا؛ بَلْ يَكْرَهُ أَنْ يَفْعَلَ إحْسَانًا إلَى أَحَدٍ حَتَّى لَوْ أَرَادَ غَيْرُهُ أَنْ يُعْطِيَ كُرْهَ ذَلِكَ مِنْهُ بُغْضًا لِلْخَيْرِ لَا لِلْمُعْطِي وَلَا لِلْمُعْطَى بَلْ بُغْضًا مِنْهُ لِلْخَيْرِ وَقَدْ يَكُونُ بُغْضًا وَحَسَدًا لِلْمُعْطِي أَوْ لِلْمُعْطِي وَهَذَا هُوَ " الشُّحُّ " وَهَذَا هُوَ الَّذِي يَأْمُرُ بِالْبُخْلِ قَطْعًا وَلَكِنْ كُلُّ بُخْلٍ يَكُونُ عَنْ شُحٍّ. فَكُلُّ شَحِيحٍ بَخِيلٌ وَلَيْسَ كُلُّ بَخِيلٍ شَحِيحًا. قَالَ الخطابي " الشُّحُّ " أَبْلَغُ فِي الْمَنْعِ مِنْ الْبُخْلِ وَالْبُخْلُ إنَّمَا هُوَ مِنْ أَفْرَادِ الْأُمُورِ وَخَوَاصِّ الْأَشْيَاءِ وَالشُّحُّ عَامٌّ فَهُوَ كَالْوَصْفِ اللَّازِمِ لِلْإِنْسَانِ مِنْ قِبَلِ الطَّبْعِ وَالْجِبِلَّةِ. وَحَكَى الخطابي عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ قَالَ: " الْبُخْلُ " أَنْ يَضِنَّ الْإِنْسَانُ بِمَالِهِ وَ " الشُّحُّ " أَنْ يَضِنَّ بِمَالِهِ وَمَعْرُوفِهِ وَقِيلَ " الشُّحُّ " أَنْ يَشِحَّ بِمَعْرُوفِ غَيْرِهِ. عَلَى غَيْرِهِ وَ " الْبُخْلُ " أَنْ يَبْخَلَ بِمَعْرُوفِهِ عَلَى غَيْرِهِ " مجموع الفتاوى ، ١٠ / ٥٨٨ ـ ٥٩٢ باختصار .

ونصُّ ابن مسعود رضي الله عنه سقط من المطبوع كما ذكَرَ فضيلة العالم الجليل ناصر بن حمد الفهد غفر الله له وهذا نصُّه :" جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال له: إني أخاف أن أكون قد هلكت، قال: وماذاك؟ قال: أسمع الله يقول: {وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ} ، وأنا رجل شحيح لا يكاد يخرج من يدي شيء، فقال: ليس ذاك بالشح الذي ذكَرَهُ اللهُ في القرآن إنما الشح أن تأكل مال أخيك ظلمًا، وإنما يكن بالبخل وبئس الشيء البخل) .

[1] مجموع الفتاوى ، ١٨ / ٣٣٤ .
[2] شرح العُمْدَة ، ٢ / ١٤٦ .

الشَّرْط

ما يَلْزَمُ مِن عَدَمه عَدَمُ الحُكْم ، سَوَاءٌ عُرف ذلك بالشَّرع أو بالعقل[1]

ما يَتَوقف تأثير السَّبب عليه بعدَ وجود المُسَبِّب[2]

الشَّرْطِي المُتصِل

اسْتِدلال باللزوم بثبوت الملزوم " الذي هو المُقَدَّم وهو الشَّرْط " ، على ثُبُوت اللازم " الذي هو التالي هو الجزاء" ، أو بانتِفاء اللازم ـ وهو التالي الذي هو الجزاء ـ على انتفاء المَلْزوم " الذي هو المُقَدَّم "، وهو الشَّرط "[3]

الشّرْطِي المُنْفصِل[4]

الاسْتِدْلال بثبوت أحَد النَّقِيْضين على انتفاء الآخَر ، وبانتفائِه على ثُبُوته[5]

الاسْتدلال بثُبوت أحَد الضِّدَّين على انتفاء الأمر الآخَر [6].

شَرِكَةُ الأبْدَان

إنْ اشْتَرَكُوا على أنّ كلَّ ما حَصَّلَهُ كل واحد مِنْهُم بَيْنَهم ، بحيث إذا كَتَبَ أحدهم وشَهِدَ شَارَكه الآخَرُ ، وإنْ لَمْ يَعْمَلْ[7]

أَنْ يَشْتَرِكَا فِيمَا يَتَقَبَّلَانِ مِنْ الْعَمَلِ فِي ذِمَّتِهِمَا كَأَهْلِ الصِّنَاعَاتِ مِنْ الْخِيَاطَةِ وَالنِّجَارَةِ وَالْحِيَاكَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ الَّذِينَ تُقَدَّرُ أُجْرَتُهُمْ بِالْعَمَلِ لَا بِالزَّمَانِ - وَيُسَمَّى

---

[1] الرد على المنطقيين ، ٢/ ٤٨ .

[2] جامع المسائل ، ٣ / ٣١٦ ، ثم قال رحمه الله :" وعلامتُه أنه يلزم من عَدَمِه عدمُ المشروط، ولا يلزم من وجودِه وجودُ المشروط ".

[3] الرد على المنطقيين ، ١/ ٢٠٥ .

[4] وهو السَّبْرُ والتقسيم عند الأُصُوليين ، ويُسمِّه الجَدَلِيُّون: التقسيم والترديد . الرد على المنطقيين ، ١/ ٢٠٥ .

[5] الرد على المنطقيين ، ١/ ٢٠٥ .

[6] الرد على المنطقيين ، ١/ ٢٠٥ .

[7] المُسْتَدْرَكُ على مجموع الفتاوى ، ٤ / ٤٠ ، ثم قال رحمه الله تعالى :" فهي شركة الأبدان ".

الْأَجِيرَ الْمُشْتَرَكَ - وَيَكُونُ الْعَمَلُ فِي ذِمَّةِ أَحَدِهِمْ بِحَيْثُ يَسُوغُ لَهُ أَنْ يُقِيمَ غَيْرَهُ أَنْ يَعْمَلَ ذَلِكَ الْعَمَلَ وَالْعَمَلُ دَيْنٌ فِي ذِمَّتِهِ[1]

شركة الوجوه

وَهُوَ أَنْ يَشْتَرِيَ أَحَدُ الشَّرِيكَيْنِ بِجَاهِهِ شَيْئًا لَهُ وَلِشَرِيكِهِ كَمَا يَتَقَبَّلُ الشَّرِيكُ الْعَمَلَ لَهُ وَلِشَرِيكِهِ[2]

الشَّرْع

ما شَرَعَ اللهُ على ألْسنةِ رُسُلِه[3]

يَنْتَظِمُ كُلَّ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ ، مِنْ الْعَقَائِدِ وَالْأَعْمَالِ[4]

هو أمْرُ اللهِ ونـهيه[5]

ما جاءتْ به الرُّسُل[6]

قولُ الصَّادِق[7]

---

[1] مجموع الفتاوى ، ٣٠ / ٧٣ ، والفتاوى الكبرى ، ٢ / ١٦٣ ، ثم قال رحمه الله تعالى :" كَدُيُونِ الْأَعْيَانِ؛ لَيْسَ وَاجِبًا عَلَى عَيْنِهِ ، كَالْأَجِيرِ الْخَاصِّ. فَهَؤُلَاءِ جَوَّزَ أَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ اشْتِرَاكُهُمْ كَأَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَأَحْمَد. وَذَلِكَ عِنْدَهُمْ بِمَنْزِلَةِ " شَرِكَةِ الْوُجُوهِ " .

[2] مجموع الفتاوى ، ٣٠ / ٧٤ ، والفتاوى الكبرى ، ٢ / ١٦٣ .

[3] الجوابُ الصحيح لِمن بَدَّل دِين المسيح ، ١ / ٣٤١ .

[4] مجموع الفتاوى ، ١٩ / ٣٠٦ .

[5] مجموع الفتاوى ، ٧/ ٦٦١ .

[6] جامع الرسائل ، ٢ / ٢٢٩ .

[7] دَرْءُ تَعارُض العَقل والنَّقْل ، ١ / ١٤٦ . وقال رحمه الله قبل التعريف :" وأمّا الشَّرْعُ فهو في نَفْسِه ".

الشَّرْعُ المُبَدَّل

هو ما كان مِن الكذبِ والفُجور ، الذي يَفعلُهُ المُبْطِلُون ، بظاهرٍ مِن الشَّرْع أو البدع أو الضلال ، الذي يُضِيْفُهُ الضَّالُّون إلى الشَّرع[1]

الشَّرْعُ المُتَأوَّل " المُؤوَل "

هُوَ مَوَارِدُ النِّزَاع وَالِاجْتِهَادِ بَيْنَ الْأُمَّةِ ، فَمَنْ أَخَذَ فِيمَا يَسُوغُ فِيهِ الِاجْتِهَادُ ، أُقِرَّ عَلَيْهِ ، وَلَمْ تَجِبْ عَلَى جَمِيعِ الْخَلْقِ مُوَافَقَتُهُ ، إلَّا بِحُجَّةِ لَا مَرَدَّ لَهَا مِنْ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ[2]

هو ما سَاغَ فيه الاجتهاد[3]

الشَّرْعُ المُنْزَل

هو ما شَرَعهُ اللهُ ورسوله[4]

هو الكِتاب والسُّنَّة[5]

الشَّرْعِيَّات

ما أَخْبَرَ الشَّارعُ بها ، وما دَلَّ الشارعُ عليها[6]

---

[1] مجموع الفتاوى ، ١٩ / ٣٠٨ ، وقال رحمه الله :" الشَّرْعُ الْمُبَدَّلُ مِثْلَ مَا يَثْبُتُ مِنْ شَهَادَاتِ الزُّور أَوْ يُحْكَمُ فِيهِ بِالْجَهْلِ وَالظُّلْمِ بِغَيْرِ الْعَدْلِ وَالْحَقِّ حُكْمًا بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ أَوْ يُؤْمَرُ فِيهِ بِإِقْرَارِ بَاطِلٍ لِإِضَاعَةِ حَقٍّ: مِثْلَ أَمْرِ الْمَرِيضِ أَنْ يُقِرَّ لِوَارِثِ بِمَا لَيْسَ بِحَقِّ لِيُبْطِلَ بِهِ حَقَّ بَقِيَّةِ الْوَرَثَةِ فَإِنَّ الْأَمْرَ بِذَلِكَ وَالشَّهَادَةَ عَلَيْهِ مُحَرَّمَةٌ وَإِنْ كَانَ الْحَاكِمُ الَّذِي لَمْ يَعْرِفْ بَاطِنَ الْأَمْرِ إذَا حَكَمَ بِمَا ظَهَرَ لَهُ مِنْ الْحَقِّ لَمْ يَأْثَمْ فَقَدْ قَالَ سَيِّدُ الْحُكَّامِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ: {إنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إلَيَّ؛ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ وَإِنَّمَا أَقْضِي بِنَحْوِ مَا أَسْمَعُ فَمَنْ قَضَيْت لَهُ بِشَيْءِ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنْ النَّارِ}" ، مجموع الفتاوى ، ٣٥ / ٣٩٦ .

[2] مجموع الفتاوى ، ٣٥ / ٣٩٥ .

[3] مجموع الفتاوى ، ١٩ / ٣٠٨ .

[4] مجموع الفتاوى ، ١٩ / ٣٠٨ .

[5] مجموع الفتاوى ، ٣٥ / ٣٩٥ ، ثم قال رحمه الله :" وَاتِّبَاعُهُ وَاجِبٌ مَنْ خَرَجَ عَنْهُ وَجَبَ قَتْلُهُ وَيَدْخُلُ فِيهِ أُصُولُ الدِّينِ وَفُرُوعُهُ؛ وَسِيَاسَةُ الْأُمَرَاءِ وَوُلَاةِ الْمَالِ وَحُكْمُ الْحُكَّامِ وَمَشْيَخَةُ الشُّيُوخِ وَغَيْرُ ذَلِكَ فَلَيْسَ لِأَحَدِ مِنْ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ خُرُوجٌ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ".

[6] مجموع الفتاوى ، ١٩ / ٢٣٢ .

الشِّرْعة

الشَّريعة وهي السُّنَّة[1]

كل ما شَرَعَهُ مِن العقائد والأعمال[2]

ما أمَرَ اللهُ به ورسوله ، أمْرَ إيْجابٍ أو أمْرَ اسْتحباب[3]

يَنْتَظِمُ كُلَّ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ مِنْ الْعَقَائِدِ وَالْأَعْمَالِ[4]

شَركةُ الوجُوه

هو أنْ يَشْتري أحَد الشِّريكين بجَاهِه شيئاً له ولِشَريكه، كما يَتَقَبَّلُ الشَّريك العملَ له ولِشَريكه[5]

الشِّرْك

أنْ تَجْعَلَ لِغير " الله " شِرْكاً ـ أي نَصيباً في عبادتك وتَوَكِلِك واسْتعانتك ـ[6].

---

[1] مجموع الفتاوى ، ١٩ / ١١٣ .
[2] مجموع الفتاوى ، ١٩ / ٣٠٦ .
[3] مجموع الفتاوى ، ٢٣ / ١٣٣ .
[4] مجموع الفتاوى ، ١٩ / ٣٠٦ .
[5] مجموع الفتاوى ، ٣٠ / ٧٤ .
[6] مجموع الفتاوى ، ١/ ٧٤ ، قال شيخ الإسلام رحمه الله :" الشرك الذي هو رأس السيئات ".
وقال رحمه الله :" أصل الشر هو الإشْرَاك بالله ، كما أنّ أصل الخير هو الإخلاص لله " ، جامع الرسائل ، ٢ / ٢٨٤ .
وقال رحمه الله :" وأصلُ الشِّرك هو مِن تعظيم القبور " ، قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق ، ص ١٠٣ .
وقال رحمه الله :" الشرك هو الذَّنْبُ الذي لا يغفره الله " ، مجموع الفتاوى ، ٧ / ٦٤٣ ، ١٠ / ١٩٩ ، ١٨ / ١٥٩ ، والفتاوى الكبرى ، ٢ / ٣٨٩ .

عِبادُ غير اللهِ مِن المخلوقات[1]

أن يَعْمَل لله وغيره[2]

العملُ لِغير " الله "[3]

شَرُّ النَّفَّاثات

هُنَّ السَّوَاحِرُ اللَّوَاتِي يَتَصَوَّرْنَ بأفْعَالٍ فِي أجْسَامٍ[4]

الشَّريعة[5]

هي ما أمَرَ اللهُ به ورسوله[6]

هي ما شَرَعَهُ اللهُ ورسوله مِن الدِّين[7]

كل ما شَرَعَهُ اللهُ مِن العقائِد والأعمال[8]

---

[1] الفتاوى الكبرى ، ثم قال رحمه الله :" كعبادة الملائكة أو الكواكب أو الشمس أو القمر أو الأنبياء أو تماثيلهم أو قبورهم أو غيرهم مِن الآدميين " .

[2] تفسير آيات أشْكَلت ، ١ / ٣٤٩ .

[3] تفسير آيات أشْكَلت ، ١ / ٣٤٩ .

[4] مجموع الفتاوى ، ١٧/ ٥٣٦ .

[5] " هِيَ مُسْتَعْمَلَة فِي كَلامِ النَّاسِ عَلَى ثَلاثَةِ أنْحَاءٍ: شَرْعٌ مُنَزَّلٌ وَهُوَ: مَا شَرَعَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. وَشَرْعٌ مُتَأَوَّلٌ وَهُوَ: مَا سَاغَ فِيهِ الِاجْتِهَادُ. وَشَرْعٌ مُبَدَّلٌ وَهُوَ: مَا كَانَ مِنْ الْكَذِبِ وَالْفُجُورِ الَّذِي يَفْعَلُهُ الْمُبْطِلُونَ بِظَاهِرِ مِنْ الشَّرْعِ؛ أَوْ الْبِدَعِ؛ أَوْ الضَّلَالِ الَّذِي يُضِيفُهُ الضَّالُّونَ إلَى الشَّرْعِ" مجموع الفتاوى ، ١٩ / ٣٠٨ .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله :" عِلْمُ الشريعة نوعان :

نوعٌ يُتَلقَّى مِن المُحَدِّثين ، وهو الرواية ، فإذا كان الراوي ثقة ضابطاً ، لَمْ تُرَدَّ روايتُه إلا بحُجَّةٍ تدلُّ على غلطه وهو نادرٌ .

نوعٌ يُتَلَقَّى مِن الفقهاءِ ، وهو فَهْمُ كلام الشَّارع ، وبناءُ بعضه على بعض ، والنظر في لَوازم تلكَ المعاني ومُوجباتها ، كذلكَ عِلْمُ العربية ..." . جامع المسائل ، ٩ / ٤٥٦ .

[6] الاستقامة ، ٣١٠ .

[7] مجموع الفتاوى ، ٤/ ٤٣٦ . ثم قال رحمه الله :" وهو ما أمرَ به أمْرَ إيْجابٍ أو اسْتحبابٍ "

[8] مجموع الفتاوى ، ١٩ / ٣٠٦ .

يَنْتَظِمُ كُلَّ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ مِنْ الْعَقَائِدِ وَالْأَعْمَالِ[1]

الشَّرِيْف

هو خِلافُ الوضيع[2] " في اللُّغة "

مَن لَه الرِّياسَةُ والسُّلْطان[3]

الشِّعْر

كلامٌ مَوزون يُحْفَظُ ويُرْوَى ، ويُنْشَدُ بالأصوات والألحان ، ويُشْتَهَرُ بين النَّاس[4]

كلامٌ مَوزون مُقَفَّى[5]

الشِّعري

ما تَشْعُرُ به النَّفْس ، فيقصِد به تَنفيرها وترغيبها وتَرهيبه ، وقد يكون صادِقاً ، وقد يكون كاذِباً[6]

الشَّفْع

ما يَقْبَلُ الإنْقِسام بقِسْمَين مُتَساويين[7]

---

[1] مجموع الفتاوى ، ١٩ / ٣٠٦ .
[2] مُختصر الفتاوى المصرية ، ص ٥٦٥ ، والمُسْتَدْرَكُ على مجموع الفتاوى ، ١ / ١١٥ .
[3] مختصر الفتاوى المصرية ، ص ٥٦٥ ، والمُسْتَدْرَكُ على مجموع الفتاوى ، ١ / ١١٥ .
[4] الصَّارم المَسْلُول على شاتم الرَّسول ، ١/ ١٧٢ .
[5] دَرْءُ تَعارُض العَقل والنَّقْل ، ٧ / ١٧١ .
[6] الرد على المنطقيين ، ٢/ ١٦٩ . وقد رَدَّ هذا التعريف
[7] دَرْءُ تَعارُض العَقل والنَّقْل ، ٣ / ٤٩ .

الشَّفاعة

هو دُعاءُ الشَّافِعِ وسُؤاله لله في المَشْفوع له[1]

هي أنْ يَأْذَن اللهُ للشَّفِيعِ فيَشْفَع[2]

أنْ يَفيضَ على المُسْتَشْفِعِ مِن الشَّفيع ، ما يَقْصِدُهُ مِن غير قصْدِ الشَّفيع ولا سُؤال مِنْه[3] " الفلاسفة "

تَعَلُّقُ القلب بالوسائطِ حتى يَفيضَ عليها بواسَطة تِلكَ الوسائط[4] " الفلاسفة "

فَيْضٌ يَفيضُ على الشَّفيع ، لِتعلُّق قلْبه بالشَّافِع[5] " الفلاسفة "

هي فَيْضٌ مِن الشَّافِعِ على المَشْفُوع[6]

الشَّمْس كَوكب يَطْلَعُ نَهَاراً[7]

تَوَجُّهٌ إلى الشَّافع حتى يَفيض مِنه ، على المُسْتَشْفِع ما ليس لله ، ولا للشَّافع به عِلْمٌ عندهم ، ولا يَحْصُل بقدرته ولا مشيئَتِه[8] " الفلاسفة "

---

[1] الإِخْنَائِيَّة (الرَّدُّ على الإِخْنَائِي) ، ص ٩٩ .

[2] الرد على المنطقيين ، ٢/ ٥٧ . ثم قال رحمه الله :" فيكون الأمر كله لله " .
[3] الرد على المنطقيين ، ٢/ ٥٨ .
[4] الصَّفَدِيَّة ، ١ / ٢٠٩ .

[5] الرَّدُّ على الشَّاذِلِيِّ في حِزْبَيه ، وما صَنَّفَهُ في آدَابِ الطريق ، ص ٢٠ .
[6] الرَّدُّ على الشَّاذِلِيِّ في حِزْبَيه ، وما صَنَّفَهُ في آدَابِ الطريق ، ص ٥٨ ، ثم قال رحمه الله :" كما يَفيضُ شُعاع الشَّمس ".
[7] الرد على المنطقيين ، ١/ ١٧٣ و ١٧٧ .
[8] شرح العقيد الأصْفهانية ، ص ٥٤ .

الشَّفيع

الذي يكون شافعاً فيه[1] ـ أي عَوْناً ـ

المُعِيْن[2]

الشَّقِي

مَن لَمْ يَتَّبعْ الدِّينَ ، ويَعملِ العملَ الذي جاءتْ به الشريعة[3]

الشُّكْر

هو الاعْتِرافُ بإنْعامِ المُنْعِمِ على وَجْهِ الخُضُوع[4]

إحْسانُ المشكور إلى الشَّاكر[5]

هو العملُ بطاعةِ اللهِ[6]

الشَّهادة

ما شَهِدنا وشَهِدْناهُ[7]

هي المشهود أو الشاهد[8]

---

[1] مجموع الفتاوى ، ١/ ٧٣ .
[2] منهاج السنة النبوية ، ٦ / ١١٧ .
[3] جامع المسائل ، ٥ / ١٩٩ .
[4] جامع المسائل ، ٩ / ٣٨٠ .
[5] مجموع الفتاوى ، ١١ / ١٣٣ .
[6] جامع المسائل ، ١ / ١٧٤ .
[7] مجموع الفتاوى ، ١٤/ ٥٣ .
[8] مجموع الفتاوى ، ١٤/ ٥٢ ، وقال شيخ الإسلام رحمه الله :" ولفظ شهد فلان وأشهدته: يراد به تحمل الشهادة، ويراد به أداؤها، فالأول كقوله: {فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف وأشهدوا ذوي عدل منكم} ، والثاني كقوله: {كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم} .

شُهْرَةُ الثِّياب

هو المُتَرَفِّعُ الخارج عن العادة ، والمُنْخَفِض الخارج عن العادة[1]

الشَّهوة

هي جَلْبُ ما يَنفعُ البَدنَ ، ويُبْقِي البَدَنَ[2]

الشَّهوة الخَفِيَّة

حُبُّ الرئاسَة[3] " أبو دَاود السِّجِسْتاني "

الشَّهيد المقتولُ في سبيلِ الله

هو الذي يُقْتَلُ في سبيلِ اللهِ اللهِ صَابراً مُحْتَسِباً ، مُقْبلاً غيرَ مُدْبرٍ ، ويكون قِتاله لتكون كلمةُ اللهِ هي العُليا ، لا حَمِيَّةً ، ولا لِدُنيا ولا لِغيرِ ذلك[4]

وقوله: {وأشهدهم على أنفسهم} ، من هذا الثاني، ليس المراد أنه جعلهم يتحملون شهادة على أنفسهم يؤدونها في وقت آخر، فإنه سبحانه في مثل ذلك إنما يشهد على الرجل غيره " ، دَرْءُ تَعارُض العَقل والنَّقْل ، ٨ / ٤٨٦ .

[1] مجموع الفتاوى ، ٢٢ / ١٣٨ .

[2] الجوابُ الصحيح لِمَن بَدَّلَ دِيْنَ المَسيح ، ٦ / ٣٥ .

[3] جامع الرسائل ، ١ / ٢٣٣ ، ٢ / ٢٣٥ ، وجامع المسائل ، ١ / ٥٣ ، ومجموع الفتاوى ، ١٠ / ٢١٥ ، ١٤ / ٤٤٥ ، ١٦ / ٣٤٦ ، ١٨ / ١٦٨ ، والفتاوى الكبرى ، ١ / ٩٤ ، ٥ / ٢٠٣ .

[4] جامع المسائل ، ٤ / ٢٤٠ ، وقال شيخ الإسلام رحمه الله :" المجاهد في الله لا بد له من شيئين:

أحدهما: محبة الله وإرادته المستلزمة بُغْضَ عدوه.

والثاني: الاجتهاد في دفع ما يبغضه الحق ويكرهه، بقهر عدوه، ليحصل ما يحبه الحق ويرضاه بعلو كلمته، وأن يكون الدين كله لله.

الشيء

اسمٌ لِمَا يُوجَد في الأعيان ، ولِمَا يُتَصوَّر في الأذْهان[1]

هو الذي يَصِحُّ عنه الخَبَر[2] " ابن سِيْنَا "

هو الموجود[3] " الأشْعَري وغيره "

الشياطين

أعراضٌ تَقومُ بالنَّفْس ، ليس أعياناً قائمة بنَفْسِها ، حَيَّة ناطِقة[4]

هم مَرَدَةُ الإنس والجِن[5]

فالمجتهد في تحصيل محبوبه ودفع مكروهه، هو المجاهد في سبيله، وهو الذي استفرغ وُسْعَه في ذلك حتى جاهد أعداءه الظاهرين والباطنيين، فيجتمع في المجاهد في سبيله شيئان: كمال القصد، وكمال العمل.

فالأول: أن مقصوده هو الله، فهو معبوده ومحبوبه.

والثاني : أنه يَسْتَفْرِغ مَقْدُوره في تحصيل هذا المقصود " ، جامع المسائل ، ٦ / ١٤٢.

[1] مجموع الفتاوى ، ٨ / ٩ . ورجَّحه .

[2] الرد على المنطقيين ، ١/ ٦٧.

[3] مجموع الفتاوى ، ٨ / ٩ . ثم قال رحمه الله :" فَمَا قَدَّرَهُ اللَّهُ وَعَلِمَ أَنَّهُ سَيَكُونُ هُوَ شَيْءٌ فِي التَّقْدِيرِ وَالْعِلْمِ وَالْكِتَابِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا فِي الْخَارِجِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ: {إنَّمَا أَمْرُهُ إذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ} وَلَفْظُ الشَّيْءِ فِي الْآيَةِ يَتَنَاوَلُ هَذَا وَهَذَا. فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مَا وُجِدَ وَكُلُّ مَا تَصَوَّرَهُ الذِّهْنُ مَوْجُودًا إنْ تُصُوِّرَ أَنْ يَكُونَ مَوْجُودًا قَدِيرٌ؛ لَا يُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ وَلَا يُزَادُ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {بَلَى قَادِرِينَ عَلَى أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ} وَقَالَ: {قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ} وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ: أَنَّهَا لَمَّا نَزَلَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ {أَعُوذُ بِوَجْهِك فَلَمَّا نَزَلَ: {أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا} الْآيَةَ قَالَ: هَاتَانِ أَهْوَنُ} فَهُوَ قَادِرٌ عَلَى الأولتين وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْهُمَا وَقَالَ: {وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ} . قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: لَقَادِرُونَ عَلَى أَنْ نَذْهَبَ بِهِ حَتَّى تَمُوتُوا عَطَشًا وَتَهْلَكَ مَوَاشِيكُمْ وَتَخْرَبَ أَرَاضِيكُمْ. وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يَذْهَبْ بِهِ وَهَذَا كَقَوْلِهِ: {أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ} إلَى قَوْلِهِ: {وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ} وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى مَا لَا يَفْعَلُهُ. فَإِنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّهُ لَوْ شَاءَ جَعَلَ الْمَاءَ أُجَاجًا وَهُوَ لَمْ يَفْعَلْهُ وَمِثْلُ هَذَا: {وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا} . {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ} . {وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا} . فَإِنَّهُ أَخْبَرَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ أَنَّهُ لَوْ شَاءَ لَفَعَلَ أَشْيَاءَ وَهُوَ لَمْ يَفْعَلْهَا فَلَوْ لَمْ يَكُنْ قَادِرًا عَلَيْهَا لَكَانَ إذَا شَاءَهَا لَمْ يُمْكِنْ فِعْلُهَا "

[4] بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية ، ص ٢١٩ .

[5] مجموع الفتاوى ، ١٥/ ٢٥ .

قُوَى النَّفْس التي تَقتضي الشَّرّ[1] " أرسطو أتباعه "

قُوَى النَّفْس الخَبيثة[2] " مَلاحدة الشياطين "

قُوَى النَّفْس ، قُوَى الشّرّ[3] " الفلاسفة "

الشيطان

اسم لكل عاتٍ مُتَمردٍ مِن جميع الحيوانات[4]

العاتي المُتَمَرِّد مِن كلِّ نوع[5]

عَرَض[6] " بعضُ النَّاس "

الشيء القبيح

هو الباطل والكذب والضار والمَفْسَدة والسَّفَه والخطأ[7]

---

[1] منهاج السنة النبوية ، ٨ / ٢١ ، وعبارته رحمه الله :" وَقَدْ يَجْعَلُونَ قُوَى النَّفْس الَّتِي تَقْتَضِي فِعْلَ الْخَيْرِ هِيَ الْمَلَائِكَة، وَقُوَاهَا الَّتِي تَقْتَضِي الشَّرَّ هِيَ الشَّيَاطِينَ ".

[2] مجموع الفتاوى ، ٤/ ٣٤٦ ، والصَّفَدِيَّة ، ١ / ١٨٨ .

[3] مُختصر الفتاوى المصرية ، ص ٢٦٣ ، والمُسْتَدْرَكُ على مجموع الفتاوى ، ١ / ١٣٨ .

[4] شرح العُمْدَة ، ٢ / ٤٦٣ .

[5] بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية ، ص ٢١٩ .

[6] بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية ، ص ٢١٩ .

[7] مجموع الفتاوى ، ١١/ ٣٥١ .